

الإصلاح بين الناس

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ، يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ، وَيَنْهَى عَنِ الظُّلْمِ وَالْإِجْحَافِ، دَعَا الْمُؤْمِنِينَ جَمِيعاً أَنْ يَنْسَوُا مَا بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ، وَوَعَدَ عَلَى الْإِصْلَاحِ عَظِيمَ الْأَجْرِ وَالْفَلَاحِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الْفَرْدُ الصَّمَدُ، خَلَقَ الْخَلْقَ وَهُوَ أَعْرَفُ بِهِمْ مَنْ أَنْفُسِهِمْ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، سَارَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ بِالصُّلْحِ وَالْإِصْلَاحِ، لَجَأَ إِلَيْهِ الْمُتَخَاصِمُونَ وَلَاذَ بِمَنْزِلَتِهِ وَمَكَانَتِهِ الْمُتَقَاطِعُونَ كَيْمَا يُزِيلَ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ لَأَوَاءٍ وَشِقَاقٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ مَا تَعَاقَبَ الْمَسَاءُ وَالصَّبَاحُ وَسَلِّمَ تَسْلِيماً كَثِيراً. أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِنْ مُسَلِّمَاتِ الْأُمُورِ: أَنْ تَعْلُقَ النَّاسُ بِغَيْرِ رَبِّهِمْ ضِيَاعَ لَهُمْ وَزِيَادَةً فِي تَفَرُّقِهِمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ - أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - وَرَاقِبُوهُ، وَاسْتَمْسِكُوا بِحَبْلِهِ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ يُحَقِّقْ لَكُمْ مَوْعُودَهُ، وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ الْإِخْتِلَافَ بَيْنَ النَّاسِ، وَالْخُصُومَةَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، أَمْرٌ وَقَعَ قَدَرَهُ اللَّهُ بَيْنَ خَلْقِهِ، بِسَبَبِ اخْتِلَافِ طَبَائِعِهِمْ وَتَعَدُّدِ مَشَارِبِهِمْ، وَتَفَاوُتِ عُقُولِهِمْ وَهُوَ وَقَعَ بَيْنَ الْبَشَرِ عَلَى شَتَّى طَبَقَاتِهِمْ وَفَنَائِهِمْ.

اخْتَلَفَتِ الدُّوَلُ وَالْحُكُومَاتُ وَاخْتَلَفَتِ الْقَبَائِلُ، وَاخْتَلَفَتِ الْأُسُرُ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ النَّبِيِّ الْوَاحِدِ، وَاخْتَلَفَ الزَّوْجَانِ، بَلْ حَتَّى الْأَطْفَالُ الصِّغَارُ يَخْتَلِفُونَ، لَكِنَّ الْمَمْنُوعَ هُنَا هُوَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْإِخْتِلَافُ وَالتَّنَازُعُ سَبَباً لِلْقَطِيعَةِ وَالصَّغِيَةِ، وَالْبُعْدِ وَالْعَدَاوَةِ وَنَشْرِ الْقَبَائِحِ، وَنَسْيَانِ الْعَهْدِ الْأَوَّلِ.

يُوجِّحُ نَارَ الْخِلَافِ وَالتَّنَازُعِ أَسْبَابٌ كَثِيرَةٌ يَقِفُ فِي مُقَدِّمَتِهَا الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ نَزَغَاتِهِ وَوَسَاوِسِهِ، عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَبْسُ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمَصْلُونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» يَقُولُ أَهْلُ الْعِلْمِ: أَيُّ فِي إِغْرَاءِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَحَمَلِهِمْ عَلَى الْفِتَنِ وَالْحُرُوبِ وَالشَّحْنَاءِ.

وَمِنْ أَسْبَابِ الْخِلَافِ تِلْكَ الْمُوَبَقَاتُ الَّتِي يَرْتَكِبُهَا النَّاسُ نَتَائِجُهَا مُنْصَبَةٌ فِي نَشْرِ الْخِلَافِ بَيْنَهُمْ وَالْفُرْقَةِ وَالتَّشَاحُنِ.

فَالْغِيْبَةُ، وَالنَّمِيمَةُ، وَالْكَذِبُ، وَسُوءُ الظَّنِّ، وَالنَّفْسُ الْأَمَارَةُ بِالسُّوءِ،

وَالشَّحَّ وَإِعْجَابِ كُلِّ ذِي بَرَأْيَةٍ، وَعَدَمِ إِفْسَاحِ الْمَجَالِ لِسَمَاعِ قَوْلٍ آخَرَ
أَوْ حُجَّةٍ مُقْنِعَةٍ، وَقَلَّةِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَتَصْدِيرِ مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ
مَنْ أَسْبَابِ تَحْصُلِ مُجْتَمَعَةٍ أَوْ مُتَفَرِّقَةٍ، إِلَّا أَنْ وَاحِدًا مِنْهَا كَافٍ لِإِشْعَالِ نَارِ
الْإِخْتِلَافِ وَالْفُرْقَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى الْخِلَافِ وَالتَّنَازُعِ.

إِذَا نَشَأَ الْخِلَافُ فِي الْمَجْتَمَعِ دَبَّ فِيهِمْ فَسَادٌ كَبِيرٌ وَقَطِيعَةٌ مُخِيفَةٌ، فَبَدَأَتْ
الْفُرْقَةُ بَيْنَ الْمُحِبِّ وَحَبِيبِهِ، وَالْقَرِيبِ وَقَرِيبِهِ، وَالصَّاحِبِ وَصَاحِبِهِ،
وَالنَّظِيرِ وَنَظِيرِهِ؛ حَتَّى يَهْجُرَ الْوَلَدُ أَبَاهُ، وَالزَّوْجُ زَوْجَهُ، وَالْأَخُ أَخَاهُ،
وَالْجَارُ جَارَهُ وَالشَّرِيكَ شَرِيكَهُ، وَالْجَمَاعَةُ مُجْتَمَعُهُمْ.

وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا دَبَّ الْخِلَافُ، وَاشْتَدَّتْ الْحُصُومَةُ، فَسَدَتْ النِّيَّاتُ، وَتَغَيَّرَتِ
الْقُلُوبُ، وَتَذَابَرَتِ الْأَجْسَادُ، وَأَظْلَمَتِ الْوُجُوهُ؛ فَتَفْعُ الْحَالِقَةُ الَّتِي لَا تَخْلُقُ
الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَخْلُقُ الدِّينَ.

حِينَئِذٍ يَسُوءُ ظَنُّ الْمُسْلِمِ بِأَخِيهِ، وَهُوَ كَمَا فِي الصَّحِيحِ: «الظَّنُّ أَكْذَبُ
الْحَدِيثِ» وَتَتَفَوَّهُ الْأَفْوَاهُ بِفَاحِشِ الْقَوْلِ وَالْوَانِ الْبُهْتِ، وَقَدْ تَمَتَّدَ الْجَوَارِحُ
إِلَى الضَّرْبِ أَوْ الْقَتْلِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْقَبَائِحِ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى
الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرِضُهُ».

وَحَتَّى يَخْتَقِرَ الْمَرْءُ أَخَاهُ، وَفِي الصَّحِيحِ عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قَالَ «بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ».

وَيَقْطَعُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ مِنْ حَقِّ الرَّحِمِ وَكُلِّ مُسْلِمٍ؛ فَيَقْعُ الْمَرْءُ
تَحْتَ طَائِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُفْضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ
وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ
وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥].

وَحَتَّى يَتَهَاجَرُ الْمُسْلِمَانِ، وَقَدْ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يَحِلُّ
لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا
وَيُخَيِّرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

وَأَخْبَرَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ،
وَحَتَّى يَقَعَ الْحَسَدُ وَالتَّخْرِيشُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ
الْحَطَبَ» أَوْ قَالَ: «الْعُشْبَ».

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ: هَذَا هُوَ الْخِلَافُ وَهَذِهِ أَسْبَابُهُ وَتِلْكَ هِيَ نَتَائِجُهُ، فَلَا
غَرَوْ إِذْنُ أَنْ تَجِدَ تَأْكِيدَ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

عَلَى السَّعْيِ فِي الإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ بِشَتَّى الطُّرُقِ وَالْوَسَائِلِ.
يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا
اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١].

وَيَقُولُ سُبْحَانَهُ: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ
مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ
نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

بَلْ حَتَّى عَلَى الصُّلْحِ حَتَّى فِي الْأُمُورِ الْخَاصَّةِ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا
الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ
وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٩) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ
أَخَوَيْكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ٩-١٠].

وقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا
إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٥]
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا
جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ
الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].
فَالسَّعْيُ فِي الصُّلْحِ بَيْنَ النَّاسِ مَطْلَبٌ شَرْعِيٌّ جَاءَتْ النُّصُوصُ
مُتَضَافَةً فِي الْحَدِيثِ عَلَيْهِ، بَلْ سَعَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي
تَطْيِيقِهِ وَإِحْلَالِهِ فِي الْمَجْتَمَعِ.

فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «كُلُّ
سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ
النَّاسِ صَدَقَةً» أَي: تُصْلِحُ بَيْنَهُمَا، وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ،
وَالْتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ
وَالصَّدَقَةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ «إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ».

وَرَوَى الْبَزَّازُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَلَا أَدُلُّكَ
عَلَى تِجَارَةٍ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تَسْعَى فِي إِصْلَاحِ بَيْنِ
النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا، وَتَقَارِبُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا».

كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ أَحْرَصِ النَّاسِ عَلَى الإِصْلَاحِ

بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ، فَقَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ بَيْنَ بَيْتَيْهِ فَاطِمَةَ وَزَوْجَهَا عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - حُصُومَةً أَدَّتْ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهِ فَسَعَى فِي الصُّلْحِ بَيْنَهُمَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ؛ فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَعَاظِبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلنَّاسِ: «انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ: «فُمُّ أَبَا تُرَابٍ، فُمُّ أَبَا تُرَابٍ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: وَفِيهِ أَنَّ أَهْلَ الْفَضْلِ قَدْ يَقَعُ بَيْنَ الْكَبِيرِ مِنْهُمْ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ مَا طُبِعَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ مِنَ الْعُضْبِ، وَقَدْ يَدْعُوهُ ذَلِكَ إِلَى الْخُرُوجِ مِنْ بَيْتِهِ، وَلَا يُعَابُ عَلَيْهِ، وَفِيهِ كَرُمُ خُلُقِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ عَلِيٍّ لِيَتَرَضَّاهُ، وَمَسَحَ التُّرَابَ عَنْهُ.

سَعَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُتَدَايِنِينَ، رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَذَرْدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا؛ حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ: «يَا كَعْبُ» فَقَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ، فَقَالَ كَعْبُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «فُمُّ فَأَفْضِهِ».

سَعَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الصُّلْحِ بَيْنَ الْقَبَائِلِ وَالْعَوَائِلِ، رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، فَاَنْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَكِبَ حِمَارًا، فَاَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ، وَهِيَ أَرْضٌ سَبْحَةٌ، فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نُنُّنُ حِمَارِكَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ، فَعُضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَشَتَمَهُ، فَعُضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ

وَالْأَيْدِي وَالنِّعَالِ، فَبَلَعْنَا أَنَّهَا أُنْزِلَتْ ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩].

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ أَهْلَ قُبَاءٍ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِذَلِكَ فَقَالَ: «اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحْ بَيْنَهُمْ».

وَفِي رَوَايَةٍ أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَنَسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَاءَ بِلَالٌ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُجِسَ، وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوَرَّعَ النَّاسَ؟ فَقَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَمِنْ حِرْصِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْإِصْلَاحِ تَأَخَّرَ عَنِ الصَّلَاةِ.

سَعَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى بِطَرِيقِ الْمُوَاعِظَةِ وَذِكْرِ قِصَصِ الْمَاضِينَ فَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةِ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفُفُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ «أَيُّنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟» فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ أَيْ ذَلِكَ أَحَبُّ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ، وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: الْكَمَا وَلَدَا؟ قَالَ أَحَدُهُمَا لِي غُلَامٌ، وَقَالَ الْآخَرُ لِي جَارِيَةٌ، قَالَ أَنْكَحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا».

حَتَّى إِذَا جَاءَ الصَّحَابَةُ مِنْ بَعْدِهِ كَانُوا أَشَدَّ النَّاسِ اقْتِدَاءً بِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْجُرْصِ عَلَى الْإِصْلَاحِ وَفَضْلِ النَّزَاعَاتِ، وَأَطِيلُوا النَّظَرَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تُبَيِّنُ كَيْفَ يَكُونُ السَّعْيُ لِلْإِصْلَاحِ بَيْنَ

الأقارب، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ ، هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَأُمِّهَا: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لَأَحْجِرَنَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَهْوَى قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ لِلَّهِ عَلَى نَذْرٍ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتْ الْهَجْرَةُ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا، وَلَا أَتَحْنُثُ إِلَى نَذْرِي، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمُسَوْرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ، وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَنْشِدْهُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ؛ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمُسَوْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْذِيَّتَهُمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا السَّلَامَ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَدْخُلْ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا، قَالُوا: كُنَّا؟ قَالَتْ: نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ فَأَعْتَقَ عَائِشَةَ، وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمُسَوْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكَرَةِ وَالتَّخْرِيجِ طَفِقَتْ تَذْكُرُهُمَا نَذْرَهَا وَتَبْكِي وَتَقُولُ: إِنِّي نَذَرْتُ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَمَتْ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرَهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا».

فَاتَّقُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ - وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ، وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ جَعَلَ الْمُسْلِمِينَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِذَا اشْتَكَى عَيْنَهُ اشْتَكَى كُلُّهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
الْقَائِلُ «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ
عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.
أَمَّا بَعْدُ:

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ ثَمَرَاتِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ عَظِيمَةٌ، وَعَاقِبَةُ تَرْكِهِ
وَخِيمَةٌ، وَلَدَا كَانَ الْمُصْطَفَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُبَادِرُ إِلَى حَسْمِ
النِّزَاعَاتِ بِالْإِصْلَاحِ الْعَادِلِ.

فَأَصْلَحَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، وَسَوَّى بَيْنَ الْفَرْدَيْنِ حَتَّى اسْتَوْضَعَ لِلدَّائِنِ مِنَ
الْمَدِينِ صُلْحًا، وَأَصْلَحَ بَيْنَ الْفِتْنَيْنِ، وَسَارَ عَلَى ذَلِكَ خُلَفَاؤُهُ وَصَحَابَتُهُ
وَالنَّابِعُونَ وَكَتَبَ الْفُقَهَاءُ وَالْمُحَدِّثُونَ لِلصُّلْحِ فِي كُتُبِهِمْ.

وَاعْتَنَى بِهِ الْفَضَاءَ وَالْدَّارَسُونَ لِشُنُونِ الْمُجْتَمَعَاتِ وَالْمُجَاهِدُونَ
وغيرُهُمْ، وَإِنَّ الْقَاضِي النَّاجِحَ لَا يُصْدِرُ حُكْمَهُ الْقَضَائِيَّ إِلَّا إِذَا أَعْيَاهُ
الصُّلْحُ الْعَادِلُ، وَلِعَظِيمِ فَوَائِدِ الصُّلْحِ رَحَّصَ الشَّارِعُ فِيهِ الْكَذِبَ مِنْ أَجْلِهِ.

عَنْ أُمِّ كَلثُومَ بِنْتِ عُقْبَةَ ابْنَةِ أَبِي مُعَيْطٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ
النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا وَيَقُولُ خَيْرًا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى النَّاسِ جَمِيعًا السَّعْيُ لِلْإِصْلَاحِ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُجْتَمَعِ، فَمِنْ
أَجْلِ ذَا أُنَادِي مَنْ عَلَى هَذَا الْمُنْبَرِ كُلِّ مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ جَاهًا دُنْيَوِيًّا، أَوْ مَكَانَةً
اجْتِمَاعِيَّةً، أَوْ مَنْزِلَةً شَرْعِيَّةً، أَوْ سُلْطَةً تَنْفِيزِيَّةً، أَنْ يَكُونَ أَسْعَى النَّاسِ
لِلْإِصْلَاحِ وَأَنْ يُبَادِرَ إِلَى بَابِ مَفْتُوحٍ مِنَ الْأَجْرِ وَالنَّوَابِ.

فَيَا مَنْ يُرِيدُ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ مِنَ اللَّهِ مَالِكَ لَا تُصْلِحُ بَيْنَ جِيرَانِكَ؟ وَيَا مَنْ
يَطْلُبُ الرَّحْمَةَ مِنَ اللَّهِ مَالِكَ لِمَاذَا لَا تُوقِفُ بَيْنَ إِخْوَانِكَ؟ وَيَا مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَتَوَاتِيهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَهْوَالِهِ، مَا لَكَ لَا تَعْمَلُ عَلَى إِصْلَاحِ ذَاتِ بَيْنِ
الْمُسْلِمِينَ؟

أَيْسَكُتُ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْوَجَاهَةِ عَنِ التَّنَازُعَاتِ بَيْنَ الْجِيرَانِ وَالْإِخْوَانِ
حَتَّى تَتَشَدَّدَ الْخُصُومَةُ؟ أَنْتَرِكَ الْخِلَافَاتِ الْعَائِلِيَّةُ حَتَّى تَكُونَ مِنَ الْمَسَائِلِ
الْقَضَائِيَّةِ؟

إِنَّ مَسْئُولِيَّةَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْوَجَاهَةِ فِي جَلْبِ الْأَلْفَةِ وَدَفْعِ الْفُرْقَةِ مَسْئُولِيَّةٌ
عَظِيمَةٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَحَمَّلُوهَا، وَإِلَّا فَلْيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ ضَيَعُوا جُزْءًا كَبِيرًا مِنَ
الْأَمَانَةِ الَّتِي تَحَمَّلُوهَا.

فَكَمْ مِنْ زَوْجَةٍ نَفَرَتْ مِنْ زَوْجِهَا وَعُشَّيْهَا لِأَتْفَهِ الْأَسْبَابِ؟ وَكَمْ مِنْ أَخٍ
قَطَعَ رَحِمَهُ مِنْ إِخْوَانِهِ وَجِيرَانِهِ لِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا زَائِلٍ؟ وَكَمْ مِنْ جَمَاعَةٍ
أَوْ قَبِيلَةٍ شَغَلَتْ الْقُضَاةَ وَالْمَحَاكِمَ وَالِدَوْلَةَ بِأُمُورٍ عَادِيَّةٍ، كُلُّ ذَلِكَ سَبَبُهُ
غِيَابُ أَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالنَّبَاهَةِ عَنْ مَكَانَتِهِمْ، وَتَرْكُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ
لِمَسْئُولِيَّاتِهِمْ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ - مَعَاشِيرَ الْمُسْلِمِينَ - وَكُونُوا دُعَاةَ صَلَاحٍ وَإِصْلَاحٍ، وَمِشْعَلِ
هُدًى وَبَصِيرَةٍ، مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَعَالِيْقَ لِلشَّرِّ، كَانَ اللَّهُ فِي عَوْنِ طَالِبِ الْخَيْرِ
وَمُبْتَغِيهِ وَالسَّاعِي إِلَى الْإِصْلَاحِ وَالِدَّاعِي إِلَيْهِ.
اللَّهُمَّ أَلْهِمْنَا رُشْدَنَا، وَقِنَا شَرَّ أَنْفُسِنَا، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُودُ بِكَ مِنْ نَزَغَاتِ
الشَّيْطَانِ وَتَلْبِيسَاتِهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ.